الأمـم المتحـدة



Distr.: General
15 June 2006

القرار ١٦٨٧ (٢٠٠٦)

الـذي اتخـذه مجلـس الأمـن في جلـسته ٥٤٦٥ المعقـودة في ١٥ حزيـران/يونيـه ٢٠٠٦

إن مجلس الأمن،

إذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦ (S/2006/315) عن عملية الأمم المتحدة في قبرص،

وإذ يكـرر تأكيـد دعوتـه الجـانبين إلى تقيـيم المـسألة الإنـسانية المتعلقـة بالأشـخاص المفقـودين والتـصدي لهـا علـى النحـو الواجـب مـن الاسـتعجال والجديـة، وإذ يرحـب في هـذا الصدد باستئناف أنشطة اللجنة المعنية بالمفقودين منذ آب/أغسطس ٢٠٠٤، فـضلا عـن تعيين الأمين العام لعضو ثالث سيضطلع بمهامه في تموز/يوليه ٢٠٠٦،

وإذ يلاحظ أن حكومة قبرص توافـق ، في ضـوء الظـروف الـسائدة في الجزيـرة، علـى ضرورة الإبقاء على قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قـبرص إلى مـا بعـد ١٥ حزيـران/يونيـه ٢٠٠٦،

وإذ يحيط علما بتقييم الأمين العام الـذي مفـاده أن حالـة الأمـن في الجزيـرة مـا زالـت مـستقرة وأن الحالـة علـى طـول الخـط الأخـضر مـا زالـت هادئـة، وإذ يعـرب عـن الأمـل في حدوث تناقص في العدد الإجمالي للحوادث التي يتورط فيها الجانبان،

وإذ يحث الجانبين على تجنب اتخاذ أي إجراء قد يؤدي إلى زيـادة التـوتر، وإذ يلاحـظ مع القلق، في هذا السياق، التطورات المتتالية في المنطقة المجـاورة لـدهرينيا وزيـادة التـشييد غـير المـرخص بـه للمبـاني للاسـتخدام الشخـصي والتجـاري في المنطقـة العازلـة والتطـورات الـتي استجدت في نقاط تفتيش معينة في القطاع الرابع، بما في ذلك فرض قيـود جديـدة علـى حريـة

حركة القوة، وإذ يشجع الجانبين على المشاركة في مشاورات مع القوة بشأن ترسيم حدود المنطقة العازلة واحترام ولاية القوة وعملياتها في المنطقة العازلة،

وإذ يعرب عن أسفه لكون الفجوة بين الأقوال والأفعال لا تزال على قدر من الاتساع يتعذر معه على الأمين العام استئناف مهمة مساعيه الحميدة بالكامل، وإذ يحث على إحراز تقدم صوب استئناف المفاوضات من أجل تسوية شاملة. وإذ يرحب في هذا الصدد بجهود الأمين العام الرامية إلى تشجيع تجديد الاتصالات بين الطائفتين، وبالموافقة على اقتراح إنشاء آلية للمناقشات بين الطائفتين على الصعيد التقني، فضلا عن موافقة الزعيمين على الاجتماع بمناسبة تنصيب العضو الثالث في اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص،

وإذ يرحب بالتقدم المحرز في إزالة الألغام، ولا سيما في منطقة نيقوسيا، وإذ يعرب عن دعمه القوي لجهود القوة الرامية إلى توسيع عمليات إزالة الألغام لتشمل حقول ألغام القوات التركية في باقي المنطقة العازلة،

وإذ يرحب بقيام ما يربو على عشرة ملايين من القبارصة اليونانيين بالعبور إلى شمال الجزيرة والقبارصة الأتراك إلى جنوبها بسلام، وإذ يشجع على فتح نقاط عبور إضافية،

وإذ يعرب عن القلق إزاء استمرار الخلاف بشأن أنشطة التشييد المتصلة بنقطة العبور الإضافية المقترحة بشارع ليدرا، وإذ يحث الجانبين على التعاون مع القوة لتسوية هذه المسألة،

وإذ يرحب بتشديد الممثل الخاص للأمين العام على زيادة تماسك جهود أسرة الأمم المتحدة في قبرص، فضلا عن اعتزام الأمين العام إبقاء عمليات القوة قيد الاستعراض الدقيق وفي الوقت نفسه الاستمرار في مراعاة التطورات على الأرض ووجهات نظر الطرفين وأن يعاود تزويد المجلس بتوصيات، حسب الاقتضاء، لإدخال المزيد من التعديلات على ولاية القوة ومستويات القوات وتصور العملية بمجرد أن تستدعي الحاجة ذلك،

وإذ يرحب بجميع الجهود المبذولة لتشجيع الاتصالات والمناسبات المشتركة بين الطائفتين، بما فيها تلك التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وإذ يحث الجانبين على تعزيز إجراء المزيد من الاتصالات بين الطائفتين وإزالة أي عوائق تعترض طريق تلك الاتصالات،

وإذ يكرر ما أعرب عنه الأمين العام من امتنان لحكومتي قبرص واليونان على تبرعاتهما لتمويل القوة وطلبه المزيد من التبرعات من بلدان ومنظمات أخرى،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتوعية الأفراد القائمين بحفظ السلام في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومكافحته وغيره من الأمراض المعدية في جميع عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها، ويشجع تلك الجهود،

١ - **يعيد تأكيد** جميع قراراته ذات الصلة بشأن قبرص، ولا سيما القرار ١٢٥١ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩ والقرارات اللاحقة؛

٢ - **يعرب** عن تأييده الكامل لقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، بما في ذلك ولايتها في المنطقة العازلة، ويقرر تمديد ولايتها لفترة أخرى تنتهي في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٣ - **يهيب** بالجانب القبرصي التركي والقوات التركية أن يعيدا ستروفيليا إلى الوضع العسكري الذي كان سائدا قبل ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠؛

٤ - **يشجع** المشاركة النشيطة في المناقشات بين الطائفتين على المستوى التقني بقيادة الممثل الخاص للأمين العام، ويعرب عن تأييده الكامل له؛

٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار بحلول ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٦ - **يرحب** بالجهود التي تبذلها القوة لتنفيذ سياسة الأمين العام بعدم التسامح على الإطلاق مع الاستغلال والاعتداء الجنسيين وكفالة امتثال أفرادها الكامل لمدونة الأمم المتحدة لقواعد السلوك، ويطلب إلى الأمين العام مواصلة اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة في هذا الصدد وإبقاء مجلس الأمن على علم، ويحث البلدان المساهمة بقوات على اتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة، بما في ذلك إجراء تدريب لأغراض التوعية قبل نشر الأفراد واتخاذ إجراءات تأديبية وغيرها من الإجراءات لكفالة المساءلة التامة في حالات سلوك من هذا القبيل تهم أفراد تابعين لها؛

٧ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره.
